

(أ) أن تكمل في دورتها الثامنة والعشرين القراءة الأولى لمشاريع المواد المتعلقة بشروط الدولة الأكثر رعاية ؛

(ب) أن تواصل ، على سبيل الأولوية العالية ، عملها في موضوع مسؤولية الدول ، أخذة بعين الاعتبار ما يتصل بالموضوع من قرارات الجمعية العامة المتخذة في الدورات السابقة ، وذلك كي تكمل ، في أقرب وقت ممكن ، اعداد مجموعة أولى من مشاريع المواد بشأن مسؤولية الدول عن الأفعال المحرمة دولياً ، وأن تبدأ النظر ، في أقرب وقت مناسب ، في موضوع المسؤولية الدولية عن النتائج الضارة الناجمة عن أعمال غير محظورة في القانون الدولي ، بوصفه موضوعاً مستقلاً ؛

(ج) أن تمضي ، على سبيل الأولوية ، في اعداد مشاريع مواد بشأن خلافة الدول فيما يتعلق بأمر غير المعاهدات ؛

(د) أن تمضي في اعداد مشاريع مواد بشأن المعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية أو فيما بين المنظمات الدولية ؛

(هـ) أن تواصل دراستها لقانون استخدام الممرات المائية الدولية في الأضراس غير الملاحية ؛

٥ - وتعرب عن ثقتها في أن لجنة القانون الدولي ستقوم باستعراض تقدم عملها ، وستعتمد ، في ضوء هذا الاستعراض ، أكثر طرق العمل ملائمة لانجاز المهام الموكلة اليها على وجه السرعة ؛

٦ - وتعرب عن رغبتها في أن تقترن الدورات المقبلة للجنة القانون الدولي بتنظيم حلقات دراسية أخرى ، مع موالات العمل على ضمان اشتراك عدد متزايد من الفقهاء القانونيين من البلدان النامية في هذه الحلقات ؛

٧ - وترجو من الأمين العام أن يوافي لجنة القانون الدولي بمحاضر المناقشات التي دارت حول تقرير اللجنة في الدورة الثلاثين للجمعية العامة .

الجلسة العامة ٢٤٤٠

١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٤٩٦ ( د - ٣٠ ) - خلافة الدول فيما يتعلق بالمعاهدات

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المعنون " خلافة الدول فيما يتعلق بالمعاهدات " ،

وان تشير الى أنها قد دعت ، في قرارها ٣٣١٥ ( د - ٢٩ ) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، الدول الأعضاء الى أن تقدم تعليقاتها وملاحظاتها الخلفية على مشروع

المواد الخاص بخلافة الدول فيما يتعلق بالمعاهدات، والوارد في تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والعشرين (٥) ،

وان تحيط علما بتقرير الأمين العام (٦) المتضمن التعليقات والملاحظات المقدمة من عدد من الدول الأعضاء وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٣١٥ (د - ٢٩) ،

وان تحيط كذلك علما بالآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء أثناء المناقشات التي دارت في الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين والثلاثين ،

١ - تحت الدول الأعضاء التي لم تقدم بعد الى الأمين العام تعليقاتها وملاحظاتهما الغطية على مشروع المواد على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن ؛

٢ - وترجو من الأمين العام أن يعمم ، قبل انعقاد الدورة الحادية والثلاثين للجمعية العامة ، التعليقات والملاحظات المقدمة من الدول الأعضاء ؛

٣ - وتقرر أن تعقد مؤتمرا للمفوضين في ١٩٧٧ للنظر في مشروع المواد الخاص بخلافة الدول فيما يتعلق بالمعاهدات وأفرغ نتائج عمله في اتفاقية دولية وأية صكوك اخرى يراها مناسبة ؛

٤ - وتقرر أيضا أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والثلاثين بندا عنوانه " مؤتمر المفوضين المعني بخلافة الدول فيما يتعلق بالمعاهدات " .

الجلسة العامة ٢٤٤٠

١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٤٩٧ (د - ٣٠) - مسألة اللجوء الدبلوماسي

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٣٢١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ،

وان تلاحظ تقرير الأمين العام عن مسألة اللجوء الدبلوماسي والآراء التي أبدتها ، كتابة ، في هذه المسألة. خمس وعشرون دولة من الدول الأعضاء (٧) ،

وان تعتقد أن من المستصوب اعطاء الدول الأعضاء مزيدا من الوقت لدراسة تقرير الأمين العام عن مسألة اللجوء الدبلوماسي ، واتاحة فرصة اضافية لها لابداء آرائها في هذه المسألة ، بما في ذلك خاصة أية تدابير يمكن أن تتخذها الجمعية العامة ،

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ١٠

(A/9610/Rev.1) .

(٦) Add.1-6 و A/10198

(٧) A/10139 (Part I) و Add.1 (Part I) و A/10139 (Part II)